فصل : استحباب الدنو من السترة .

فصل : ويستحب للمصلي أن يدنو من سترته لما روى سهل بن أبي خيثمة يبلغ به النبي A أنه قال : [إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته] رواه أبو داود وعن أبي سعيد قال : قال رسول ا A : [إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة وليدن منها] رواه الأثرم وعن سهل بن سعد قال : [كان بين النبي A وبين القبلة ممر الشاة] رواه البخاري وعن عائشة Bها قالت : قال رسول ا A : [ارهقوا القبلة] رواه الأثرم وذكر الخطابي في معالم السنن أن مالك بن أنس كان يصلي يوما متنائيا عن السترة فمر به رجل لا يعرفه فقال : يا أيها المصلي أدن من سترتك فجعل مالك يتقدم وهو يقرأ { وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل ا عليك عظيما } ولأن قربه من السترة أصون لصلاته وأبعد من أن يمر بينه وبينها شيء يحول بينه وبينها إذا ثبت هذا فإنه يجعل بينه وبين ثلاثة أذرع فما دون قال مهنا : سألت أبا عبد ا عن الرجل يصلي كم ينبغي أن يكون بينه وبين القبلة قال : يدنو من القبلة ما استطاع ثم قال بعد : إن ابن عمر قال : [صلى النبي A في الكعبة فكان بينه وبين الحائط ثلاثة أذرع] قال الميموني : فقد رأيتك على نحو من أربعة قال بالسهو وكان عبد ا بن مغفل يجعل بينه وبين سترته ستة أذرع قال عطاء : أقل ما يكفيك ثلاثة أذرع وبه قال الشافعي لخبر ابن عمر عن بلال [أن النبي A صلى في مقدم البيت وبينه وبين الجدار ثلاثة أذرع] وكلما دنا فهو أفضل لما ذكرنا من الأخبار والمعنى